

# الجمهورية اللبنانية

خطة الالتزام البيئي والاجتماعي – (ESCP)

مشروع التحول الأخضر في قطاع الأغذية الزراعية من أجل التعافي  
الاقتصادي (GATE)

(P180334)

## مشروع التحول الأخضر في قطاع الأغذية الزراعية من أجل التعافي الاقتصادي

### (GATE) (P180334)

1. تتعهد الجمهورية اللبنانية (المستفيد) بتنفيذ مشروع "التحول الأخضر في قطاع الأغذية الزراعية من أجل التعافي الاقتصادي" (P180334) (GATE) (المشروع)، وذلك بمشاركة كل من مجلس الإنماء والإعمار (CDR) ، وزارة الزراعة (MoA) ( MoA ) المشروع الأخضر (GP) ، وزارة البيئة (MoE) وزارة الاقتصاد والتجارة (MoET) ، وكفالات، وفقاً لما هو منصوص عليه في اتفاقية القرض. وقد وافق البنك الدولي للإنشاء والتعمير (البنك) على تقديم التمويل للمشروع بموجب الاتفاقية المشار إليها.
2. يلتزم المستفيد بضمان تنفيذ المشروع بما يتوافق مع المعايير البيئية والاجتماعية (ESSs) المتمثلة في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه (ESCP) ، وبطريقة مقبولة من البنك. وتُعتبر هذه الخطة جزءاً لا يتجزأ من اتفاقية القرض. ما لم يُنص خلاف ذلك في هذه الخطة، فإن المصطلحات المكتوبة بأحرف كبيرة لها المعاني المحددة في الاتفاقية المشار إليها.
3. دون الإخلال بما سبق، تحدد هذه الخطة التدابير والإجراءات الجوهرية التي يتعين على المستفيد تنفيذها أو ضمان تنفيذها، بما في ذلك - عند الاقتضاء - الأطر الزمنية للتنفيذ، والترتيبات المؤسسية والموارد البشرية والتدريب، وآليات المتابعة والتقارير، وإدارة الشكاوى. كما تحدد الخطة الأدوات البيئية والاجتماعية (E&S) الواجب اعتمادها وتنفيذها ضمن المشروع، وجميعها تخضع لمشاورات مسبقة وللإفصاح، بما يتوافق مع المعايير البيئية والاجتماعية، وبصيغة ومضمون مقبولين لدى البنك. وبمجرد اعتمادها، يمكن تعديل هذه الأدوات من وقت لآخر بموافقة خطية مسبقة من البنك.
4. وفقاً لما تم الاتفاق عليه بين البنك والجمهورية اللبنانية، تُراجع هذه الخطة وتُحدث عند الضرورة خلال فترة تنفيذ المشروع لتعكس الإدارة التكيفية للتغيرات الطارئة أو الظروف غير المتوقعة، أو استجابةً لأداء المشروع. وفي هذه الحالات، يتفق المستفيد، من خلال مجلس الإنماء والإعمار، والبنك على تحديث الخطة عبر تبادل رسائل موقعة بين البنك ورئيس مجلس الإنماء والإعمار. ويقوم المجلس بالإفصاح الفوري عن النسخة المحدثة من الخطة.

التدابير والإجراءات المادية		الإطار الزمني	الجهة المسؤولة
المتابعة وإعداد التقارير الدورية			
أ	<p><b>رفع التقارير الدورية</b></p> <p>قوم وحدة تنفيذ المشروع (PCU) بإعداد وتقديم تقارير دورية منتظمة إلى البنك حول أداء المشروع والمشاريع الفرعية في مجالات البيئة والشؤون الاجتماعية والصحة والسلامة (ESHS)، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر: تنفيذ خطة الالتزامات البيئية والاجتماعية (ESCP)، وحالة إعداد وتنفيذ الأدوات البيئية والاجتماعية المطلوبة بموجب ESCEP، وأنشطة إشراك أصحاب المصلحة، وآلية عمل آلية التظلمات، بما في ذلك دون حصر سجلات الشكاوى المقدمة من العمال والمجتمعات المحلية، والتقييم العام للأداء البيئي والاجتماعي للمشروع، والامتثال لمعايير البيئة والشؤون الاجتماعية (ESSs) أثناء تنفيذ أنشطة المشروع، والحوادث المرتبطة بالمشروع، وخطط تنفيذ أنشطة المشروع للربح السنوي اللاحق.</p>	<p>اعتبارًا من تاريخ النفاذ، يتم إعداد التقارير وتقديمها على أساس فصلي طوال فترة تنفيذ المشروع، على أن تُرسل التقارير خلال مهلة أقصاها ثلاثون (٣٠) يومًا من تاريخ انتهاء فترة تقديم التقرير.</p>	مجلس الإنماء والإعمار
ب	<p>الحوادث والوقائع المرتبطة بالمشروع يتعين على وحدة تنفيذ المشروع إخطار البنك فورًا بأي حادث أو واقعة مرتبطة بالمشروع يكون لها، أو يُحتمل أن يكون لها، أثر سلبي كبير على البيئة أو المجتمعات المتأثرة أو الجمهور أو العمال، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• قضايا الصحة والسلامة المهنية. (OHS)</li> <li>• تلوث بيئي كبير.</li> <li>• آثار كبيرة على خدمات النظم البيئية.</li> <li>• تفشي أمراض معدية مهددة للحياة.</li> <li>• العنف القائم على النوع الاجتماعي (GBV)، أو الاستغلال، أو التمييز، أو الشكاوى غير المُعالجة.</li> <li>• اضطرابات مدنية، أو اعتداءات جنائية أو سياسية في مواقع العمل.</li> <li>• العمل القسري و/أو عمالة الأطفال من قبل متعهدي المشروع.</li> <li>• نزاعات بين أفراد الأمن التابعين للمشروع والمجتمعات المحلية.</li> </ul> <p>قديم معلومات وإفية بشأن نطاق الحادث أو الواقعة، ودرجة خطورته، والأسباب المحتملة له، مع بيان التدابير الفورية التي تم اتخاذها أو المزمع اتخاذها لمعالجته، وأي معلومات مقدّمة من قبل أي متعهد و/أو جهة إشرافية، حسب الاقتضاء.</p> <p>ولا حقًا، وبناءً على طلب البنك، وبالإضافة إلى الإخطار الأولي، يتم إعداد تقرير بشأن الحادث/الواقعة، مع اقتراح إجراءات وتدابير محددة ومقيدة بإطار زمني تهدف إلى منع تكرارها.</p>	<p>في مدة لا تتعدى ثمان وأربعين (٤٨) ساعة من تاريخ العلم بوقوع الحادث أو الواقعة.</p> <p>يُقدّم تقرير إلى البنك خلال عشرة (١٠) أيام من تاريخ الإخطار الأولي، وذلك بناءً على طلب البنك.</p> <p>يُقدّم تقرير إقفال خلال ثلاثين (٣٠) يوماً أو ضمن الإطار الزمني المتفق عليه، وذلك وفقاً لطلب البنك.</p> <p>تُطبّق متطلبات الإخطار وإعداد التقارير طوال فترة تنفيذ المشروع.</p>	<p>وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار</p> <p>كفالات ش.م.ل غرين بلان</p>
التقارير الشهرية للمتعهدين			

التدابير والاجراءات المادية		الإطار الزمني	الجهة المسؤولة
ج	<p><b>رفع التقارير الدولية</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>إلزام المتعهدين والاستشاريين المشرفين بتقديم تقارير رصد شهرية حول الأداء البيئي والاجتماعي والصحة والسلامة المهنية (ESHS) ، وفقاً للمؤشرات المحددة في مستندات المناقصة والعقود ذات الصلة، إلى وحدة تنفيذ المشروع (PCU) ، على أن تقوم الأخيرة برفعها إلى البنك عند الطلب.</li> </ul>	تُعدّ التقارير شهرياً من قبل المتعهدين، وتُقدّم إلى البنك عند الطلب.	وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان
<b>المعيار البيئي والاجتماعي ١ : تقييم وإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والآثار المترتبة عليها</b>			
1.1	<p><b>الهيكل التنظيمي</b></p> <p>إنشاء والحفاظ، طوال فترة تنفيذ المشروع، على هيكل تنظيمي يشمل وحدة إدارة المشروع (PCU) ، بما في ذلك وظيفة متخصصة بإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية، ومزوّدة بكوادر مؤهلة وموارد كافية لدعم إدارة مخاطر وآثار المشروع البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة المهنية (ESHS) ، وذلك بصلاحيات وموارد وشروط مرجعية تكون مقبولة لدى البنك.</p> <p>تقوم وحدة إدارة المشروع (PCU) بتعيين اختصاصي بيئة واحد واختصاصي اجتماعي واحد، يكونان مسؤولين عن التنفيذ اليومي لمخرجات الدراسات والأدوات البيئية والاجتماعية. ويتولى اختصاصيا البيئة والشؤون الاجتماعية المسؤولية العامة عن تنسيق إدارة الجوانب البيئية والاجتماعية لتدخلات المشروع في المواقع المعنية.</p> <p>يتولى الاختصاصي الاجتماعي ضمان حسن عمل آلية التظلم (GM) ، والتوثيق السليم، والمتابعة، ومعالجة الشكاوى عبر جميع الجهات المنفذة، بما في ذلك شركة كفالات ش.م.ل ومؤسسة غرين بلان. كما يضمن الاختصاصي الاجتماعي أن يتمتع جميع العاملين على معالجة الشكاوى لدى الجهات المنفذة بالقدرات اللازمة وبالتوعية الكافية بمبادئ آلية التظلم، بما في ذلك الإحالات والإبلاغ عن الحوادث.</p> <p>تقوم مؤسسة غرين بلان (GP) بتعيين اختصاصي بيئة واحد واختصاصي اجتماعي واحد، يكونان مسؤولين عن التنفيذ اليومي للدراسات والأدوات البيئية والاجتماعية المتعلقة بالأنشطة التي تديرها غرين بلان، بما في ذلك آلية التظلم.</p> <p>تقوم شركة كفالات ش.م.ل بتعيين اختصاصي بيئي واجتماعي واحد، يكون مسؤولاً عن التنفيذ اليومي لنظام الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMS) ، بما في ذلك تشغيل آلية التظلم.</p>	<p>يتم استكمال الهيكل التنظيمي قبل بدء تنفيذ أنشطة المشروع، ويتم الحفاظ على هذا الهيكل طوال فترة تنفيذ المشروع.</p> <p>تم تعيين اختصاصي بيئة واحد واختصاصي اجتماعي واحد قبل بدء تنفيذ أنشطة المشروع، ويتم الإبقاء عليهما طوال فترة تنفيذ المشروع.</p> <p>يتم تعيين اختصاصي البيئة والشؤون الاجتماعية لدى شركة كفالات ش.م.ل، واختصاصي البيئة والشؤون الاجتماعية لدى مؤسسة غرين بلان، قبل بدء تنفيذ أنشطة المشروع، ويتم الإبقاء عليهم طوال فترة تنفيذ المشروع.</p>	وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان كفالات ش.م.ل

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والاجراءات المادية
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان	تحديث واعتماد إطار الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMF) الذي تمت مراجعته والموافقة عليه والإفصاح عنه بتاريخ ٨ أيار/مايو ٢٠٢٣، على أن يتم تنفيذ إطار الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMF) طوال فترة تنفيذ المشروع.	1.2 <b>الأدوات البيئية والاجتماعية</b> ١ تحديث والإفصاح عن إطار الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMF) ، وإجراء المشاورات بشأنه، واعتماده وتنفيذه، بما يتوافق مع متطلبات معايير البنك الدولي البيئية والاجتماعية ذات الصلة (ESSs) ، وبطريقة مقبولة لدى البنك. ٢ إعداد، والإفصاح عن، واعتماد، وتنفيذ الأدوات البيئية والاجتماعية الخاصة بالمواقع التالية، وذلك بما يتوافق مع متطلبات <b>المعايير البيئية والاجتماعية ذات الصلة (ESSs):</b> • اعتماد وتنفيذ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMP) أو تقييم/تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي (ESIA/ESIAs)، بحسب الاقتضاء، للأنشطة المنفذة ضمن المكوّنين الثاني والثالث إجراء تدقيق بيئي واجتماعي (Environmental and Social Audit – ESA) للمنشأة بهدف تحديد أي ثغرات والتدابير التصحيحية اللازمة للأنشطة المزمع تنفيذها ضمن المشروع في المنشآت القائمة.
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار كفالات ش.م.ل غرين بلان	قبل مرحلة التلزم/التعاقد، وخلال الإشراف أثناء تنفيذ المشروع.	١,٣ <b>إدارة المتعهدين</b> درج الجوانب ذات الصلة من خطة الالتزامات البيئية والاجتماعية (ESCP) ، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الأدوات البيئية والاجتماعية ذات الصلة، وإجراءات إدارة العمالة (LMP) ، ومدونة السلوك، ضمن مواصفات البيئة والصحة والسلامة المهنية (ESHS) في وثائق المشتريات والعقود المبرمة مع المتعهدين والجهات الاستشارية المشرفة. وبعد ذلك، ضمان التزام المتعهدين والجهات الاستشارية المشرفة بهذه المواصفات، وضمن قيامهم بالزام المتعهدين من الباطن بالامتثال لمواصفات البيئة والصحة والسلامة المهنية (ESHS) الواردة في عقودهم ذات الصلة.
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان	طوال مدة تنفيذ المشروع	١,٤ <b>المساعدة الفنية</b> ضمان تنفيذ الخدمات الاستشارية والدراسات (بما في ذلك دراسات الجدوى، عند الاقتضاء)، وأنشطة بناء القدرات والتدريب وأي أنشطة مساعدة فنية أخرى في إطار المشروع، وفقاً لشروط مرجعية مقبولة لدى البنك ومتسقة مع المعايير البيئية والاجتماعية. وعلى وحدة إدارة المشروع بعد ذلك ضمان أن تتوافق مخرجات هذه الأنشطة مع الشروط المرجعية.
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان	أ . يُعدّ اعتماد دليل مكوّن الاستجابة الطارئة المشروطة، بالشكل والمضمون المقبولين لدى البنك، شرطاً للسحب بموجب القسم [XX] من الملحق ٢ من اتفاقية القرض الخاصة بالمشروع.	١,٤ <b>تمويل الاستجابة الطارئة المشروطة</b> أ . ضمان أن يتضمن دليل مكوّن الاستجابة الطارئة المشروطة (CERCM) ، كما هو منصوص عليه في الاتفاقية القانونية، وصفاً لتقييم وإدارة الجوانب البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة (ESHS) لتنفيذ المكوّن ٥، وذلك بما يتوافق مع المعايير البيئية والاجتماعية.

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
	ب. اعتماد أي أداة بيئية واجتماعية مطلوبة وإدراجها كجزء من عملية المناقصة ذات الصلة، عند الاقتضاء، وفي جميع الأحوال قبل تنفيذ أنشطة المشروع المعنية التي تتطلب تلك الأداة البيئية والاجتماعية. ويتم تنفيذ الأدوات البيئية والاجتماعية وفقاً لأحكامها طوال مدة تنفيذ المشروع.	ب. اعتماد أي أدوات بيئية واجتماعية قد تكون مطلوبة للأنشطة ضمن المكون ٥ من المشروع، وذلك وفقاً لدليل مكون الاستجابة الطارئة المشروطة، وعند الاقتضاء إطار الإدارة البيئية والاجتماعية الخاص بالاستجابة الطارئة (CERC-ESMF) أو ملحقه، وبما يتوافق مع المعايير البيئية والاجتماعية؛ ثم تنفيذ التدابير والإجراءات المطلوبة بموجب هذه الأدوات البيئية والاجتماعية ضمن الأطر الزمنية المحددة فيها.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي ٢: العمالة وظروف العمل</b>		
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان كفالات ش.م.ل	تنفيذ وتحديث إجراءات إدارة العمالة، التي تم اعتمادها والإفصاح عنها قبل التقييم، طوال مدة تنفيذ المشروع.	2.1 <b>إجراءات إدارة العمالة</b> إعداد واعتماد وتنفيذ إجراءات إدارة العمالة للمشروع، التي تم إعدادها كوثيقة مستقلة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أحكام شروط العمل، وإدارة علاقات العاملين، والصحة والسلامة المهنية (بما في ذلك معدات الوقاية الشخصية والاستعداد والاستجابة للطوارئ)، ومدونة قواعد السلوك (بما في ذلك ما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي)، والعمل القسري، وعمالة الأطفال، وترتيبات التظلم لعمال المشروع، والمتطلبات الواجبة التطبيق على المقاولين والمقاولين من الباطن وشركات الإشراف.
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان كفالات ش.م.ل	يجب أن تكون آلية التظلم، كجزء من إجراءات إدارة العمالة، مُفعّلة خلال شهر واحد من تاريخ النفاذ، وأن يستمر تشغيلها طوال مدة تنفيذ المشروع.	2.2 <b>آلية التظلم لعمال المشروع</b> إنشاء آلية تظلم لعمال المشروع وتفعيلها، على النحو الموصوف في إجراءات إدارة العمالة بما يتسق مع المعيار البيئي والاجتماعي ٢.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي ٣: الكفاءة في استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته</b>		
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان كفالات ش.م.ل	تم إعداد خطة إدارة الآفات والإفصاح عنها في ٨ أيار/مايو ٢٠٢٣ كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية ونظام الإدارة البيئية والاجتماعية لكفالات، وسيتم بعد ذلك تنفيذها طوال مدة المشروع.  قبل بدء الأنشطة، ثم تنفيذها طوال مدة تنفيذ المشروع	3.1 <b>خطة إدارة الآفات</b> إعداد واعتماد خطة إدارة الآفات، كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية المشار إليه في الإجراءات ١، ٢، وذلك لإدارة شراء و/أو استخدام المبيدات بما يتوافق مع متطلبات المعيار البيئي والاجتماعي ٣. وتضمن وحدة إدارة المشروع، وفقاً لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية، عدم دعم أي أنشطة عالية التلوث ضمن المشروع.  يُشترط على المقاولين الذين ينفذون أعمالاً مدنية إعداد وتنفيذ خطة إدارة بيئية واجتماعية، تتضمن تدابير إدارة الآفات، كشرط للتأهل للحصول على التمويل في إطار المشروع .

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان	قبل بدء الأنشطة، يجب إعداد تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي و/أو خطط الإدارة البيئية والاجتماعية و/أو التقييمات البيئية والاجتماعية، بما في ذلك متطلبات الكفاءة في استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته، وفقاً لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية الذي تم اعتماده والإفصاح عنه. ويتم تنفيذ هذه المتطلبات والحفاظ عليها وإدارتها طوال مدة تنفيذ المشروع.	3.2 <b>الكفاءة في استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته</b> وفقاً لإطار الإدارة البيئية والاجتماعية، يتم إدراج متطلبات الحفاظ على الموارد ومنع التلوث وإدارته، على أن يتم تحديدها على مستوى المشاريع الفرعية ضمن تقييم الأثر البيئي والاجتماعي و/أو خطة الإدارة البيئية والاجتماعية و/أو التقييم البيئي والاجتماعي، التي سيتم إعدادها بموجب الإجراء ١,٢ أعلاه
<b>المعيار البيئي والاجتماعي ٤: الصحة والسلامة المجتمعية</b>		
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان	كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية يتم الحفاظ عليها وإدارتها طوال مدة تنفيذ المشروع.	4.1 <b>الحركة المرورية والسلامة على الطرق</b> إدراج تدابير لإدارة مخاطر الحركة المرورية والسلامة على الطرق، كما هو مطلوب في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية و/أو تقييم الأثر البيئي والاجتماعي و/أو التقييم البيئي والاجتماعي، التي سيتم إعدادها بموجب الإجراء ١,٢ أعلاه.
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان	كجزء من إطار الإدارة البيئية والاجتماعية يتم الحفاظ عليها وإدارتها طوال مدة تنفيذ المشروع.	4.2 <b>الصحة والسلامة المجتمعية</b> إعداد واعتماد وتنفيذ تدابير وإجراءات لتقييم وإدارة المخاطر والآثار المحددة التي قد تتعرض لها المجتمعات المحلية نتيجة أنشطة المشروع بموجب الإجراء ١,٢، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، احتمال تعرض المجتمعات للأمراض المعدية، والآثار على خدمات النظم البيئية، والانبعاثات الضارة من النفايات، ومخاطر الحرائق، والاستجابة لحالات الطوارئ، وإدراج هذه التدابير ضمن تقييم الأثر البيئي والاجتماعي و/أو خطة الإدارة البيئية والاجتماعية بطريقة مقبولة لدى البنك.
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان	إعداد خطة العمل الخاصة بالاستغلال والانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي قبل بدء أنشطة المشروع ذات الصلة، وإدراج خطة الوقاية من الاستغلال والانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي والاستجابة لهما كجزء من تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي و/أو خطط الإدارة البيئية والاجتماعية و/أو التقييمات البيئية والاجتماعية التي سيتم إعدادها بموجب الإجراء ١,٢ أعلاه.	4.3 <b>مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي (SEA/SH)</b> إعداد واعتماد وتنفيذ خطة للوقاية من الاستغلال والانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي والاستجابة لهما (خطة العمل الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي)، وذلك لتقييم وإدارة مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي المرتبطة بالمشروع.

التدابير والاجراءات المادية		الإطار الزمني	الجهة المسؤولة
		ويتم تنفيذ خطة الوقاية من الاستغلال والانتهاك الجنسي والتحرش الجنسي والاستجابة لهما طوال مدة تنفيذ المشروع.	
4.4	<b>تدابير الاستجابة للطوارئ</b> إعداد وتنفيذ تدابير للتعامل مع حالات الطوارئ. ويتم تحديد هذه التدابير ضمن تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي و/أو خطط الإدارة البيئية والاجتماعية و/أو التقييمات البيئية والاجتماعية، كما يتم تعميمها كجزء من خطة إشراك أصحاب المصلحة.	كجزء من إجراءات إدارة العمالة وتقييمات الأثر البيئي والاجتماعي و/أو خطط الإدارة البيئية والاجتماعية و/أو التقييمات البيئية والاجتماعية.	وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان
<b>المعيار البيئي والاجتماعي ٥: الاستحواذ على الأراضي والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين القسري</b>			
5.1	<b>إطار سياسة إعادة التوطين</b> إعداد واعتماد الموافقة على وتنفيذ إطار إعادة التوطين، عند الاقتضاء، وبما يتوافق مع المعيار البيئي والاجتماعي ٥.	تم إعداد إطار إعادة التوطين والإفصاح عنه في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٢٣، وسيتم تنفيذ إطار إعادة التوطين طوال مدة تنفيذ المشروع.	وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان
5.2	<b>خطط إعادة التوطين</b> عند الاقتضاء، يتم إعداد واعتماد وتنفيذ خطة إعادة التوطين الخاصة بكل نشاط، وذلك وفقاً لإطار إعادة التوطين وبما يتوافق مع المعيار البيئي والاجتماعي ٥.	عند الاقتضاء، يتم اعتماد وتنفيذ خطط إعادة التوطين الخاصة بكل نشاط قبل وضع اليد على الأراضي والأصول ذات الصلة، وبعد تقديم التعويض الكامل، و[عند الاقتضاء] إعادة توطين الأشخاص المتضررين، وتقديم بدلات الانتقال.	وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان
5.3	<b>آلية التظلم</b> تُعالج آلية التظلم الشكاوى المتعلقة بإعادة التوطين والقيود المفروضة على استخدام الأراضي (عند الاقتضاء)، وذلك على النحو المبين في خطة إشراك أصحاب المصلحة.	قبل بدء أنشطة المشروع وأثناء تنفيذ المشروع.	وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان
<b>المعيار البيئي والاجتماعي ٦: حفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية</b>			
6.1	<b>المخاطر والآثار على التنوع البيولوجي</b> سيتم إدارة الأنشطة التي قد تنطوي على مخاطر على المواطن الطبيعية وخدمات النظم الإيكولوجية والمناطق البكر (Greenfields) وفقاً لمتطلبات إطار الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMF) والأدوات الخاصة بكل موقع، كما هو مبين في الإجراء ١،٢.	تم تضمين تدابير إدارة حماية المواطن الطبيعية ضمن إطار الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMF) المعتمد والمُفصّل عنه. ويجب تنفيذ هذه المتطلبات والحفاظ عليها وإدارتها طوال فترة تنفيذ المشروع.	وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار
<b>المعيار البيئي والاجتماعي ٩: الوسطاء الماليون</b>			
9.1	<b>نظام الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMS)</b>		كفالات ش.م.ل

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والاجراءات المادية
	تحديث نظام الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMS) الذي تم الإفصاح عنه بتاريخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٢٣، والحفاظ عليه وتنفيذه طوال فترة تنفيذ المشروع.	<p>الحفاظ على نظام الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMS) وتنفيذه وتحديثه، حسب الاقتضاء، لتحديد وتقييم وإدارة ورصد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشاريع الفرعية للمؤسسات المالية التي تتلقى دعماً من المشروع في قطاعي الزراعة والسياحة الزراعية، وذلك وفقاً لمتطلبات الإطار البيئي والاجتماعي للبنك الدولي وبما يتماشى مع المعيار البيئي والاجتماعي التاسع (ESS9) ويشمل ذلك ضمان توافر القدرات الكافية للحفاظ على هذا النظام من خلال تعيين اختصاصي البيئة والمجتمع.</p> <p>تقوم شركة كفالات ش.م.ل بتعيين ممثل من الإدارة العليا تكون له المسؤولية الشاملة عن الأداء البيئي والاجتماعي، وباستخدام اختصاصي بيئي واجتماعي لتولي الإدارة اليومية لتنفيذ نظام الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMS) على أن يتم إدراج المهام الوظيفية لاختصاصي البيئة والمجتمع، بما في ذلك المهارات والخبرات الفنية المطلوبة، ضمن نظام الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMS) ودليل عمليات المشروع (POM).</p> <p>تلتزم شركة كفالات ش.م.ل بضمان الالتزام بقائمة الاستبعاد الخاصة بالمشروع، وذلك وفقاً لأحكام اتفاقية القرض.</p> <p>خلال مرحلة تنفيذ المشروع، يجب فحص المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (MSMEs) التي تتلقى قروضاً مقابل قائمة الاستبعاد الخاصة بالمشروع ضمن نظام الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMS)، وتصنيفها وتقييم مخاطرها وآثارها البيئية والاجتماعية وفقاً للقوانين والأنظمة البيئية والاجتماعية الوطنية ذات الصلة، وذلك قبل حصولها على أي تمويل ضمن المشروع.</p>
كفالات ش.م.ل	إخضاع المشروعات الفرعية للمؤسسات المالية في قطاعي الزراعة الغذائية والسياحة الزراعية لعملية الفحص قبل تحديد ما إذا كانت مؤهلة للحصول على الدعم من المشروع.	<p>9.2 <b>الاستثناءات</b> إخضاع جميع الأنشطة المقترحة والمشروعات الفرعية للمؤسسات المالية في قطاعي الزراعة الغذائية والسياحة الزراعية لعملية الفحص وفقاً لقائمة الاستثناءات الواردة في نظام الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMS).</p>
كفالات ش.م.ل	سيُشكل هذا شرطاً للصرف للفتتين ٣ و ٤ بموجب اتفاقية القرض، وسيتم الحفاظ عليه طوال فترة تنفيذ المشروع.	<p>9.3 <b>القدرات المؤسسية للمؤسسة المالية</b> إنشاء قدرات وكفاءات مؤسسية لتنفيذ نظام الإدارة البيئية والاجتماعية المُحدّث (ESMS) مع تحديد واضح للأدوار والمسؤوليات وفقاً لمتطلبات المعيار البيئي والاجتماعي التاسع (ESS9).</p>
كفالات ش.م.ل	يُعيّن ممثل عن الإدارة العليا، ويُعدّ ذلك شرطاً للصرف للفتتين ٣ و ٤ بموجب اتفاقية القرض.	<p>9.4 <b>ممثل الإدارة العليا</b> تعيين ممثل عن الإدارة العليا يتولى المسؤولية الشاملة عن الأداء البيئي والاجتماعي للمشروعات الفرعية التي تتلقى دعماً من المشروع.</p>
<b>المعيار البيئي والاجتماعي ١٠: مشاركة أصحاب المصلحة والإفصاح عن المعلومات</b>		

الجهة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والاجراءات المادية
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان كفالات ش.م.ل	تم الإفصاح عن خطة إشراك أصحاب المصلحة (SEP) بتاريخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٢٣، وسيتم تحديثها عند الاقتضاء طوال فترة تنفيذ المشروع. وسيتم تنفيذ خطة إشراك أصحاب المصلحة طوال فترة تنفيذ المشروع.	10.1 <b>إعداد وتنفيذ خطة إشراك أصحاب المصلحة</b> اعتماد وتنفيذ خطة إشراك أصحاب المصلحة (SEP) للمشروع، بما يتماشى مع المعيار البيئي والاجتماعي العاشر (ESS10)، على أن تتضمن، في جملة أمور، تدابير لتزويد أصحاب المصلحة بمعلومات في الوقت المناسب وذات صلة ومفهومة ومتاحة، والتشاور معهم بطريقة ملائمة ثقافيًا وخالية من التلاعب أو التدخل أو الإكراه أو التمييز أو الترهيب. وتتولى وحدة إدارة المشروع (PCU) ضمان تعديل وتحديث خطة إشراك أصحاب المصلحة، حسب الاقتضاء، خلال فترة تنفيذ المشروع، وذلك استنادًا إلى مشاورات شاملة مع أصحاب المصلحة.
وحدة إدارة المشروع في مجلس الإنماء والإعمار غرين بلان كفالات ش.م.ل	يتم إنشاء آلية معالجة الشكاوى وتشغيلها في موعد أقصاه شهر واحد من تاريخ النفاذ، ويتم الحفاظ عليها طوال فترة تنفيذ المشروع كما هو موضح في خطة إشراك أصحاب المصلحة (SEP).	10.2 <b>آلية التظلم الخاصة بالمشروع</b> الإعلان عن آلية معالجة الشكاوى (GM) الخاصة بالمشروع، والحفاظ عليها وتشغيلها بما يضمن سهولة الوصول إليها، لتلقي ومعالجة الشواغل والشكاوى المتعلقة بالمشروع بصورة سريعة وفعالة وشفافة، وبطريقة ملائمة ثقافيًا ومتاحة بسهولة لجميع الأطراف المتأثرة بالمشروع، دون أي تكلفة أو انتقام، بما في ذلك الشكاوى المقدمة بشكل مجهول، وذلك بما يتماشى مع المعيار البيئي والاجتماعي العاشر (ESS10) كما تُجهز آلية معالجة الشكاوى لتلقي وتسجيل ومعالجة شكاوى الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي (SEA/SH)، بما في ذلك من خلال إحالة الناجين إلى مقدّمي خدمات العنف القائم على النوع الاجتماعي ذوي الصلة، وذلك بطريقة آمنة وسرية ومراعية لاحتياجات الناجين.
<b>مؤشرات الاستعداد للتنفيذ</b>		
<p>تمثل الإجراءات التالية مؤشرات للاستعداد للتنفيذ:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>○ توظيف/ تعيين متخصص بيئي واجتماعي ومتخصص في الصحة والسلامة المهنية كما هو مشار إليه في التدبير أ</li> <li>○ تدريب موظفي وحدة إدارة المشروع على مشاركة أصحاب المصلحة وآلية المظالم، وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية بما في ذلك الصحة والسلامة المهنية والصحة والسلامة المجتمعية وإدارة النفايات والاستغلال والانتهاك والتحرش الجنسي كما هو مشار إليه في التدبير ب</li> <li>○ إعداد تقييم الأثر البيئي والاجتماعي وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية بحسب التدبير ١،١.</li> <li>○ إعداد إجراءات إدارة العمالة بحسب التدبير ٢،١</li> <li>○ تفعيل آلية التظلم للعمال بحسب التدبير ٢،٣</li> <li>○ تفعيل آلية التظلم للمشروع بحسب التدبير ١٠،٢</li> </ul>		